

جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

تخريج الفروع على الأصول عند الإمام القرافي
المتوفى سنة ٦٨٤ هـ
دراسة مقارنة

بحث لنيل درجة الدكتوراة
إعداد الباحث
محمد فهد محمد الشامري

إشراف
الأستاذ الدكتور
محمد قاسم المنسي
وكيل كلية دار العلوم
١٤٣٨ هـ - ٢٠١٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضلل، فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد:

فإن الله - عز وجل - أرسل رسوله على حين فترة من الرسل، فأخرج به الناس من الظلمات إلى النور، وأنزل معه كتابا كريما، فيه تبيان كل شيء، وآتاه الحكمة، وأيده بالعصمة؛ فحماه من الزلل في القول والعمل، وحباه الله من الهدى ما يضيء له ظلمات السبل، وأنزل إليه في الوحيين - الكتاب والسنة - أسباب الهداية، ومنازل التوفيق؛ فمن اهتدى بهديهما، فقد أفلح وأنجح، ومن أعرض عنهما، فقد خاب وخسر.

واقترضت حكمة الله تعالى أن تختتم الرسالات الإلهية، وينقضي نزول وحي السماء إلى أهل الأرض ببعثة هذا النبي الكريم ﷺ، كما اقتضت حكمته تعالى أن تكون شريعة الإسلام شريعة عامة شاملة للثقلين إلى قيام الساعة، في كل زمان، ومكان، وعلى أية حال.

وحتى تفي هذه الشريعة الخاتمة بأحكام أفعال المكلفين إلى قيام الساعة؛ لجأت المنظومة الفقهية الإسلامية إلى تأصيل الأصول ووضع الكليات في أكثر مجالات الفعل الإنساني (قسم العادات، ويستغرق جل موضوعات الفقه)، وأحالت - بعد ذلك - إدراج الجزئيات تحت قواعدها وكلياتها إلى اجتهاد الفقهاء وبحث المجتهدين.

لهذا كان للقواعد والكليات الفقهية المرتبة الرفيعة والمكانة الكبرى في ضبط العملية الاجتهادية، فإن الاجتهاد لا ينفك عن الالتفات إلى القواعد والكليات؛ لمعرفة حكم الجزئيات، لهذا انبنت العملية الاجتهادية على مرحلتين رئيسيتين؛ هما:

المرحلة الأولى: استقراء فروع الشريعة للوقوف على القواعد الكلية والأصول العامة الحاكمة للاجتهاد، الضابطة لأحكام الفروع.

المرحلة الثانية: إلحاق الفروع بأصولها، وضم الجزئيات إلى كلياتها؛ بتخريج الفروع على الأصول:

وينقسم تخريج الفروع على الأصول قسمين:

القسم الأول: تخريج الفروع على القواعد الأصولية.

القسم الثاني: تخريج الفروع على القواعد الفقهية:

وقد أشار الإمام القرافي إلى هاتين المرحلتين؛ بقوله: "فإن الشريعة المعظمة المحمدية زاد الله تعالى منارها شرفا وعلوا اشتملت على أصول وفروع: وأصولها قسمان:

أحدهما: المسمى بأصول الفقه وهو في غالب أمره ليس فيه إلا قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ العربية خاصة، وما يعرض لتلك الألفاظ من النسخ والترجيح، ونحو الأمر للوجوب، والنهي للتحريم، والصيغة الخاصة للعموم ونحو ذلك، وما خرج عن هذا النمط إلا كون القياس حجة وخبر الواحد وصفات المجتهدين.

والقسم الثاني: قواعد كلية فقهية جلية كثيرة العدد عظيمة المدد، مشتملة على أسرار الشرع وحكمه، لكل قاعدة من الفروع في الشريعة ما لا يحصى، ولم يذكر منها شيء في أصول الفقه، وإن اتفقت الإشارة إليه هنالك على سبيل الإجمال فبقي تفصيله لم يتحصل.

وهذه القواعد مهمة في الفقه عظيمة النفع وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتضح مناهج الفتاوى وتكشف، فيها تنافس العلماء، وتفاضل الفضلاء، وبرز القارح على الجذع، وحاز قصب السبق من فيها برع^(١). فلما كان لـ: "تخريج الفروع على الأصول" هذه القيمة الكبرى في العملية الاجتهادية؛ لأنه يمثل الجانب العملي للاجتهاد الفقهي، حرصت على أن أبحث هذا

(١) انظر: أنواء البروق في أنواع الفروق: ١/ ٢-٣.

الموضوع في ظلال الاجتهاد الفقهي في المذهب المالكي؛ فإن المذهب المالكي من أكثر المذاهب الفقهية عناية بتقنين عملية الاجتهاد، وضبط مراحل الحكم على المستجدات والنوازل، مع مزيد عنايته بالربط بين الكليات والجزئيات، وبين الفروع والأصول.

ومن أهم الشخصيات الفقهية الكبيرة التي عنت بتأصيل تخريج الفروع على الأصول -: الإمام أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي المصري المالكي، المتوفى سنة: (٦٨٤ هـ)؛ فما زالت فكرة تخريج الفروع على الأصول مهيمنة على المنهج الفقهي الرصين لهذا الإمام، وقد كان من مظاهر هذه العناية: اهتمامه بتقديم ديوان الفقه المالكي الذي فرغ نفسه لوضعه؛ ألا هو كتاب الذخيرة، بمقدمة في أصول الفقه "القواعد الأصولية التي ترجع إليها فروع المذهب المالكي"، ثم لم يقنع بهذه المقدمة، حتى أعقب ديوانه الفقهي بكتاب حافل في القواعد الفقهية أسماه "أنوار البروق في أنواع الفروق"، والذي اشتهر بالفروق؛ قال فيه: "فوضعت هذا الكتاب للقواعد خاصة، وزدت قواعد كثيرة ليست في الذخيرة، وزدت ما وقع منها في الذخيرة بسطا وإيضاحا" (١).

أما أهمية العناية بالقواعد والكليات في العملية الاجتهادية فيشير إليها الإمام القرافي؛ بقوله: "ومن جعل يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية -: تناقضت عليه الفروع واختلفت، وتزلزلت خواطره فيها واضطربت، وضاعت نفسه لذلك وقنطت، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تتناهى، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب مناهيها. ومن ضبط الفقه بقواعده: استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات؛ لاندراجها في الكليات، واتحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب، وأجاب الشاسع البعيد، وتقارب وحصل طلبته في أقرب الأزمان، وانشرح صدره؛ لما أشرق فيه من البيان، فبين المقامين شأو بعيد، وبين المنزلتين تفاوت شديد" (٢).

وقال القرافي أيضا: "أسعد الناس، أرجحهم تخريجا" (٣).

(١) انظر: الفروق للقرافي: ٣/١.

(٢) انظر: الفروق للقرافي: ٣/١.

(٣) المرجع السابق: ٢٦٣/٣.

وقال أيضا: "تخريج الأحكام على القواعد الأصولية الكلية أولى من إضافتها إلى المناسبات الجزئية، وهو دأب فحول العلماء، دون ضعفاء الفقهاء" (١).

وقال الإمام الزنجاني (٢) رحمه الله، منبها على أهمية هذا العلم، ومبرزاً عظيم قدره -: "لا يخفى على أحد أن الفروع إنما تبنى على الأصول، وأن من لا يفهم كيفية الاستنباط ولا يهتدي إلى وجه الارتباط بين أحكام الفروع وأدلتها التي هي أصول الفقه، لا يتسع له المجال، ولا يمكنه التفريع عليها بحال؛ فإن المسائل الفرعية على اتساعها وبعد غايتها، لها أصول معلومة وأوضاع منظومة، ومن لا يعرف أصولها وأوضاعها، لم يحط بها علماً" (٣). ومما يبين أهمية هذا العلم: علاقته الوطيدة بهذين العلمين: الأصول والفقه، ولا يخفى منزلة هذين العلمين بين العلوم الشرعية، وعلم تخريج الفروع على الأصول هو حلقة الوصل بينهما، وهو الذي يمكن الفقيه من الاستفادة من القواعد الأصولية على الوجه الأتم والأكمل.

هذا وبعد أن منّ الله عليّ بالانتهاء من مرحلة الماجستير عقدت العزم على إكمال الدراسة والالتحاق في برنامج الدكتوراة في هذا الصرح العلمي الشامخ - كلية دار العلوم - والنهل من علمائها الكرام الذين لم يخلوا عليّ لا بوقت ولا بنصح، وقد اخترت لأطروحتي موضوعاً وهو: «تخريج الفروع على الأصول عند الإمام القرافي دراسة مقارنة» وسأبين في ثنايا هذه المقدمة أهمية هذا الموضوع وسبب اختياري له وما الأسئلة المنهجية التي يحاول هذا البحث الإجابة عليها، والدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع،

وخطّة البحث التي سيسير البحث عليها وأهم المصادر والمراجع المعينة على إتمامه.

(١) انظر: الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام وتصرفات القاضي والإمام للقرافي، ص: ٩٠.
(٢) هو: أبو المناقب محمود بن أحمد الزنجاني، فقيه، أصولي، من بحار العلم، من مؤلفاته: "السحر الحلال في غرائب المقال"، و"تهذيب الصحاح للجوهري"، و"تخريج الفروع على الأصول"، توفي سنة ٦٥٦هـ. انظر: طبقات ابن السبكي ١٥٤/٥، طبقات المفسرين للداودي ٣١٠/٢.

(٣) انظر: تخريج الفروع على الأصول، ص: ٣٤.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

تظهر أهمية الموضوع، وأسباب اختياره في ضوء الآتي:

(١) أن هذا العلم من أقل مجالات الأصول بحثاً، مع عظيم أهميته، وغزير فائدته، والحاجة الملحة إليه.

(٢) أن كثيراً من مؤلفات علم أصول الفقه ولت وجهها وجل عنايتها شطر تقرير الجانب النظري على حساب العناية بالتطبيق والتفريع، فاهتموا بتقرير القاعدة الأصولية، والاستدلال لها، ودفع الاعتراضات الواردة عليها، دون العناية بتقرير الأمثلة والشواهد الفقهية التي توضح القاعدة وتبين كيفية إعمالها، بحيث يظهر ارتباط القاعدة الأصولية بالتخريج الفقهي عليها.

(٣) أن مذهب الإمام مالك - رحمه الله - متهم بقلة المؤلفات التي تعتمد الاستدلال منهجاً لها، وأن جل مؤلفات المذهب مغرقة في الاختصار الفقهي وشرح الحواشي و الابتعاد عن الاستدلال، وهذا الحكم فيه شيء من مجافاة الحقيقة، واجتناب الواقع.

(٤) أن شخصية الإمام القرافي من أعظم الشخصيات التي جمعت بين الفقه والأصول تنظيراً وتنزيلاً وتخريجاً.

(٥) أن علم تخريج الفروع على الأصول يمثل الجانب العملي التطبيقي للعملية الاجتهادية بعد استقراء الكليات الفقهية من الفروع المنصوص عليها وهذه السمة تمنحه قيمة كبيرة في بناء عملية الاجتهاد الفقهي، وعصمة المجتهد من الخطأ في اجتهاده.

(٦) أن العناية بعلم تخريج الفروع على الأصول من شأنها تنمية الملكة الفقهية، وتدريب الباحث على إتقان استنباط الأحكام، والترجيح بين ما ظاهره التعارض، والثقة في صحة تفريع المسائل، وبنائها على الأدلة.

أسباب اختيار الموضوع:

(١) المشاركة في علم أصول الفقه بصورة تطبيقية؛ نظراً لقلة المصنفات في هذا الجانب، مع أهميته في تأسيس ملكة الاجتهاد، وإعداد الفقيه البصير برد الفروع إلى الأصول، في سبيل تحقيق أحكام النوازل والمستجدات.

(٢) إبراز جهد الإمام القرافي في علم التخريج الفقهي، وصياغة النظرية القرافية في تأسيس الفروع على الأصول، وبيان القواعد المنهجية التي اعتمدها في اجتهاده الفقهي.

(٣) أن دراسة هذا الفن يعين على معرفة مدارك الأحكام الفقهية، وأدلة المذاهب في اجتهادهم، فيجنب الباحث الوقوع في براثن التعصب، ويزيد من قدرته على استيعاب المخالف، والاعتذار عن الاجتهادات الفقهية المرجوحة في نظره.

الدراسات السابقة:

لم أقف - فيما اطلعت عليه - على دراسة قدمت في هذا الموضوع، أو ظهرت بهذا العنوان، ولم تكن هناك دراسة مختصة بتخريج الفروع على الأصول عند المالكية بشكل عام أو الإمام القرافي، إلا رسالة نوقشت في كلية دار العلوم وهي بعنوان: "تخريج الفروع على الأصول عند المالكية - الشيخ حلولو نموذجاً -" للباحث/ إبراهيم مفتاح محمد الصغير؛ قسم الشريعة كلية دار العلوم ٢٠١٢.

أما ما يتعلق بتخريج الفروع على الأصول من حيث الدراسة التأصيلية من غير التقيد بمذهب أو كتاب مخصوص، أو شخصية محدده فيمكن تقسيم هذه الدراسات قسمين:

القسم الأول: كتب تخريج الفروع على الأصول: منها:

١ - كتاب: "تخريج الفروع على الأصول"، للزنجاني.

٢ - وكتاب: "التمهيد في تخريج الفروع على الأصول"، للإسنوي.

٣ - وكتاب: "الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية"

للإسنوي.

٤ - وكتاب: "مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول"، للشريف التلمساني.

فقد اهتمت هذه المصادر بالجانب التطبيقي للقواعد الأصولية والقواعد الفقهية، ورد الفروع إليها، وكان معظم ما بحثوه من الفروع مختصاً بمذهب المصنف.

القسم الثاني: الأبحاث التي عنت بالجانب النظري التأصيلي لقضية التخريج

الفقهي، من غير اختصاص بمذهب مخصوص؛ من ذلك:

١ - التخريج عند الفقهاء والأصوليين، دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية، للدكتور:

يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، طبع بدار الرشد، بالرياض، سنة: (١٤١٤هـ).

٢- علم تخريج الفروع على الأصول، للدكتور: محمد بكر إسماعيل، بحث منشور بمجلة جامعة أم القرى، العدد: (٤٥)، شهر ذو القعدة، لسنة: (١٤٢٩هـ).

٣- تخريج الفروع على الأصول، لولي الدين الفرفور.

٤- تخريج الفروع على الأصول دراسة تاريخية ومنهجية وتطبيقية، للدكتور: عثمان بن محمد الأخضر شوشان، طبع بدار طيبة للنشر والتوزيع، بالرياض، الطبعة الأولى، سنة: ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

٥- دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء، للدكتور: جبريل بن المهدي بن علي ميغا، رسالة دكتوراه، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، نوقشت بتاريخ: (٢٨-٢-١٤٢٣هـ)، تحت إشراف الأستاذ الدكتور: شعبان محمد إسماعيل.

ثالثا: الدراسات المختصة بالإمام القرافي:

١- القواعد والضوابط الفقهية القرافية زمرة التمليكات المالية: للدكتور: عادل قوته. طبع في دار البشائر.

٢- القواعد الفقهية المستخرجة من كتاب الذخيرة للإمام القرافي: للدكتور: صفية حسين.

٣- أثر القرافي في الدراسات الأصولية بحث محكم في مجلة جامعة الإمام العدد الأول.

٤- القرافي حلقة الوصل بين الشرق والغرب بحث محكم في جامعة محمد الخامس في المغرب.

٥- شهاب الدين القرافي حياته وآراؤه الأصولية، للدكتور: عياض بن نامي السلمي. منهج الدراسة:

منهج البحث الذي يتوافق مع طبيعة هذه الدراسة يجمع بين منهجين:

أ- المنهج الاستقرائي:

الذي يقوم على تتبع مفردات الموضوع في مظانه ورد الجزئيات إلى كلياتها تحت ضوابط منهجية ظاهرة ومنضبطة.

ب - المنهج الوصفي التحليلي المقارن:

وهذا المنهج قائم بالأساس على مقارنة وتحليل وتوصيف الحقائق والمصطلحات، ويعتمد هذا المنهج في الجانب التطبيقي من هذه الدراسة في المقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة؛ ليتمكن الباحث أن يكشف المنهجية التي اتبعها الإمام القرافي في تخريجه، وهذان المنهجان كفيلا أن يتمكن الباحث من حل مشكلة البحث، وإدراك أبعاده الفنية والبحثية، وتحقيق الإجراءات المنهجية التي تعين الباحث على الوصول إلى النتائج العلمية المطلوبة.

خطة البحث:

يشمل هذا البحث مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة:

أما المقدمة:

فتبحث فيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، وخطة البحث، والمنهج المناسب لمعالجته قضاياه.

والتمهيد: في ترجمة الإمام القرافي

أما الفصل الأول: مفهوم التخريج الفقهي وأنواعه وأحكامه وشروطه، فيشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم التخريج الفقهي ومصطلحاته.

المبحث الثاني: أنواع التخريج.

المبحث الثالث: أحكام التخريج.

المبحث الرابع: المخرج اجتهاده وشروطه.

أما الفصل الثاني: تخريج الإمام القرافي على قواعد الأدلة، ويشتمل على، فيشتمل على تسعة مباحث:

المبحث الأول قواعد الكتاب، وتحتة مطلبين:

الأول الزيادة على النص ليست نسخا

الثاني القراءة الشاذة كخبر الواحد في الحجية

المبحث الثاني قواعد السنة، وتحتة مطلبين:

الأول تصرفه ﷺ يقع بالإمامة وبالقضاء وبالفتيا

الثاني الحديث المرسل

المبحث الثالث القياس ، وتحتة مطلبين :

الأول القياس على الرخص

الثاني قياس الشبه

المبحث الرابع الاستحسان

المبحث الخامس سد الذرائع

المبحث السادس عمل أهل المدينة

المبحث السابع قول الصحابي

المبحث الثامن شرع من قبلنا

المبحث التاسع الاستصحاب

أما الفصل الثالث.تخريج الإمام القرافي على قواعد الدلالات، فيشتمل على اثني

عشرا مبحثا:

المبحث الأول لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة

المبحث الثاني الأمر يقتضي الوجوب

المبحث الثالث النهي يقتضي الفساد

المبحث الرابع خطاب الله تعالى محمول على الغالب المعتاد

المبحث الخامس العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب

المبحث السادس العام في الأشخاص مطلق في الأزمان والأمكنة والأحوال

والمتعلقات

المبحث السابع المطلق محمول على المقيّد

المبحث الثامن المطلق إذا عمل به في صورة، سقط اقتضاؤه فيما عدا تلك الصورة

المبحث التاسع فعله عليه السلام إن كان بيانا لمجمل فحكمه حكم ذلك المجمل

في الوجوب أو الندب أو الإباحة

المبحث العاشر مفهوم المخالفة حجة

المبحث الحادي عشر المفهوم متى خرج مخرج الغالب، فليس بحجة إجماعاً
 المبحث الثاني عشر الأمر بعد الحظر ماذا يفيد
 أما الفصل الرابع: تخريج الإمام القرافي على قواعد التعارض والترجيح، فيشتمل على
 ستة مباحث:

- المبحث الأول الحظر مقدم على الإباحة
- المبحث الثاني القطع مقدم على الظن
- المبحث الثالث القول مقدم على الفعل
- المبحث الرابع القياس مقدم على خبر الواحد
- المبحث الخامس المثبت مقدم على النافي
- المبحث السادس عمل أهل المدينة مقدم على خبر الواحد
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
- ثم الفهارس العلمية وهي كالتالي:
- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأعلام.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

وختاماً: فهذا عملي المتواضع لا أدعي فيه الكمال، فإن الكمال لله عز وجل وحده،
 فإن وفقت فله الحمد والفضل، وإن قصرت فحسبي أني بشر، والبشر يخطئ ويصيب،
 والله تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان حسناتي
 يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.
 وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحث

محمد فهد محمد الشامري





التمهيد ترجمة الإمام القرافي

التمهيد

ترجمة الإمام القرافي

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: اسمه وكنيته ولقبه ونسبه.

المبحث الثاني: مولده ووفاته.

المبحث الثالث: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث الرابع: شيوخه.

المبحث الخامس: تلاميذه.

المبحث السادس: مصنفاته.

المبحث الأول

اسمه وكنيته ولقبه ونسبه

اسمه: أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يلين الصنهاجي الأصل، المصري، البهفشيبي، المشهور بالقرافي (١).
كنيته: أبو العباس (٢).
لقبه: شهاب الدين.

نسبه: ينسب الإمام القرافي إلى أكثر من نسبة وهي كالتالي:

١ - الصنهاجي: بضم الصاد المهملة وكسر-ها، والنون الساكنة، والهاء المفتوحة، وفي آخرها الجيم بعد الألف، هذه النسبة إلى صنهاجة، والإمام القرافي صنهاجي المحتد، وقد نص هو على ذلك حيث يقول: "وإنما أنا من صنهاجة الكائنة من مراكش بأرض المغرب" (٣).

والمشهور في صنهاجة أنها بطن من بطون قبائل البربر، يسكنون المغرب وشمال أفريقيا، وأكثر النسابة على أنها بطن من قبيلة حمير اليمنية، وهي كذلك مشهورة بالمغرب، ينسب إليها كثير من الأمراء والعلماء (٤).

٢ - المصري: نص عليه الإمام أيضا - متمما كلامه السابق - حيث يقول: "ونشأتي ومولدي بمصر" (٥).

٣ - البهفشيبي: نسبة إلى بهفشيم، وهي قرية من قرى مدينة بوش من نواحي الصعيد الأدنى في غربي النيل بعيدة عن شاطئ النيل (٦).

(١) انظر: الديباج: ٢٣٦/١.

(٢) المرجع السابق: ٢٣٦/١.

(٣) انظر: العقد المنظوم: ٤٤٠/١.

(٤) انظر: جمهرة أنساب العرب ص ٤٩٥، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ص ٣١٧، اللباب لابن الأثير ٢/٢٤٩.

(٥) انظر: العقد المنظوم ٤٤٠/١.

(٦) انظر: معجم البلدان: ٥٠٨/١.